

حضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٤٢) لشركة العروبة للسمسرة في الأوراق المالية والمنعقد بتاريخ ٢٠١٤/٠٧/٢٧

أئتم في يوم الاحد الموافق ٢٠١٤/٠٧/٢٧ وفي تمام الساعة الثانية وبناء على الدعوة الموجهة من السيد/ رئيس مجلس الإدارة تم عقد الاجتماع مجلس الإدارة بالعنوان ٦ ميدان الفلكي - الدور السابع وبحضور السادة أعضاء مجلس الإدارة الآتي أسمائهم :-

- هاني إبراهيم الهنداوي
- حسام الدين يوسف الطاهر
- مينا وجدي قاتمة
- محمد نور الدين حامد
- مناء بشرى حذيفة
- وبحضور السيد / إبراهيم زكي احمد

وذلك لمناقشة جدول الأعمال على النحو التالي :-

- ١- اعتماد محضر مجلس الإدارة السابق .

القرار : تمت الموافقة على اعتماد محضر مجلس الإدارة السابق.

٢- النظر في اعتماد القوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٢٠١٤ / ٠٦ / ٢٠١٤ وذلك قبل اعتماد مراقب حسابات الشركة للقائم المالية وبيان كال التالي :


٢٠٤٩٢٢٢٧	جنيه
٣٨٩٢٥٤٦	جنيه
١٦٥٩٩٦٨١	جنيه
٢٤٣٧٦٥٦	جنيه
١٩٠٣٧٢٣٧	جنيه
١٩٠٣٧٢٣٧	جنيه
١٥٢٥٨٥٢	جنيه
١٥٢١٧٦٠	جنيه
٤٩٧١٥	جنيه
٤٩٧١٥	جنيه

- (١) اجمالي الاصول المتداولة
- (٢) اجمالي الالتزامات المتداولة
- (٣) رأس المال العام
- (٤) الاصول طويلة الأجل
- (٥) اجمالي الاستثمارات
- (٦) اجمالي حقوق الساهمين
- (٧) ايرادات النشاط
- (٨) مجموع المصروفات والاعباء الادارية
- (٩) صافي الارباح قبل التزود الغير عادية
- (١٠) صافي الارباح

القرار : تمت الموافقة على اعتماد القوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٢٠١٤ / ٠٦ / ٢٠١٤ قبل اعتماد مراقب حسابات الشركة للقوائم المالية كما هو موضح بعالية .

هذا وقد انتهى الاجتماع في تمام الساعة الرابعة

رئيس مجلس الإدارة
هاني إبراهيم الهنداوي



رئيس المسئول
إبراهيم زكي احمد

• الفرع الرئيسي : ٦ ميدان الفلكي - عابدين - القاهرة
تلفون: ٢٢٧٩٢٠٤٠ - ٢٢٧٩٢٠٢٨ - فاكس: ٢٢٧٩٢٠٣٩٠ +٢٠٢٢٧٩٢٠٣٩٠

• فرع المعادى : ٢١ شارع ١٥١ تاون سنتر المعادى - الدور الثالث

• الخط الساخن : ١٦٠٥٠

المسطرة خلفه صورة طبق الأصل من محضر اجتماع مجلس الإدارة
لشركة لـ في الـ التاريخ
ش.م.م خاضعة لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ و لائحته التنفيذية والمنعقد بتاريخ

ولقد سلمت هذه الصورة للطالب وعلى مسئوليته لتقديمها
إلى

بعد سداد الرسوم المقررة طبقاً للمادة ٧٠ من القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بموجب
الإيصال رقم بتاريخ / وتصديق الهيئة على المحضر تم في
ضوء ما قدمته الشركة من بيانات ومستندات دون التطرق لمحتوى المحضر أو مضمون
القرارات الواردة به ، وقد روجع من الناحية الإجرائية فقط دون أدنى مسؤولية على الهيئة قبل
الشركة أو الغير عن مضمون ما ورد بالمحضر من معلومات أو إجراءات أو قرارات أو
غيرها و ذلك مع مراعاة ما يلي :-

١- الالتزام بحكم المادة ٦٣ من القانون رقم ٩٥ لسنة

١٩٩٢ (التي يطلب دفعها بحسب الميعدة)

بحسب الافتراض المتضمن لـ حكم

بحسب عدده منها المدين (رس)

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

المشرف على
الإدارة المركزية لحوكلمة الشركات

لـ (السيد عبد الوود)
(السيد عبد الوود)

المدير العام
.....

مدير الإدارة
.....